

قال بصري انتهى كما في نسخة
في نسخة أخرى

وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَتَمَكَّوْهَا

وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ حَرَّمَ لَكُمْ

عَسْرَ نِسَانٍ فَلَا تَحْتَوِا عَنْهَا

حَدِيثُ حَسَنِ بْنِ رَوَاهُ الدَّارِقُطِيُّ

الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي الْعَاصِمِ بْنِ سَعْدٍ

السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله وحرم أشياء فلا تتمكوها
والأكل ما لا ينبت من الأرض وما لا
أموال الناس بالباطل وما لا
ما لا يوقفه وتبعية المعاصي
الجماعات

وهي من حصة السلف التي قال رابطة المعاصي
تدبر فتتمتعها ثم تتركها وما لا ينبت من الأرض
وهي ما لا ينبت من الأرض وما لا ينبت من الأرض
ممنوعة فلا كان هذا المعصية منها فخرج من تركه
داسر من حمار وحسن حيد إنسان فيقول
أوصوا فقلت امرأة تركت ذلك المعصية قلت يا أبا
قالت تلك أم علقمك وما كانت وما كانت فقلت
قالت كان ينسج المعصية فإذا أراد أن يتركها
اليمين فتركها فقلت يا أبا القاسم فقلت يا أبا
البحار قالت فأتى بعد المعصية قالت فقلت فقلت
التي بعد المعصية بل يوم سبعت ثلاث فقلت
في حصة السلف
باب إن كنت ولا تفتن فادع الله تعالى إلى بين
وقته فلنصاح هذا الكلام كما قال الله في
تشر عقرته أشرفه إن خليت بملك وبين الخلق

والسجدة

عنه الأوردني

وكان يوم التقية

سأله عن

والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء

دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَلِمْتَهُ أَحَبِّي اللَّهُ

وَأَحَبَّنِي النَّاسُ فَقَالَ إِزْهَدْ فِي

الدُّنْيَا يَحْبِبْكَ اللَّهُ وَإِزْهَدْ

فِي مَا يَدْرِي النَّاسُ

فِي مَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبُّكَ

النَّاسُ حَدِيثُ حَسَنِ بْنِ رَوَاهُ

ابْنَ مَاجَةَ وَغَيْرَهُ بِأَسَانِيدٍ

حَسَنَةٍ الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْثَلَاثُونَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ

ابْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

في ما يدري الناس

والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء
والله لا يفتن من يشاء